

## ملتقى الأبحر

@ 384 @ خالفهما بطلا ، وإن° برهن أحد الخارجين على غصب شيء والآخر على وديعته استويا

. .

\$ 2 ( فصل في التنازع بالأيدي ) 2 \$ .

لابس الثوب أولى من الآخذ بكمه ، والراكب أحق من الآخذ باللجام ومن في السرج أحق من الرديف ، وصاحب الحمل أولى ممن علق كوزه عليها والراكبان بلا سرج أو فيه